

الرقم: د.ش.م/64/2018  
التاريخ: 2018/5/16


للمراجعة  
معالي رئيس هيئة الأوراق المالية المحترم × يورصيحة عمان  
د. سعد العشر  
الستة سوان  
٩/١٧

تحية واحتراماً وبعد:

الحاقة لكتابنا رقم د.ش.م/53/2018 تاريخ 10/5/2018 نرفق لكم  
طياً محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي الذي عقد بتاريخ  
2018/4/30، بعد ان تمت المصادقة عليه حسب الأصول.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

سعد العشر  
رئيس مجلس الإدارة



نسخة:  
السيد أمين من مجلس الإدارة المحترم  
الصادرة دائرة الامتثال ومكافحة غسل الأموال المحترمين  
ملف دائرة شؤون المساهمين

٦٧

حضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي لشركة البنك الأهلي الاردني المساهمة العامة المحدودة

المنعقد في فندق شيراتون عمان النبيل

في تمام الساعة الحادية عشر وعشرين دقيقة من صباح يوم الاثنين الموافق 2018/04/30

استناداً إلى دعوة مجلس إدارة البنك الأهلي الاردني المساهمة العامة المحدودة وعملاً بأحكام المواد (172 - 175) من قانون الشركات الأردني رقم 22 لعام 1997 وتعديلاته، يتشرف مجلس الإدارة بدعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادي الذي سيعقد في تمام الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الاثنين الموافق (30/4/2018) في فندق شيراتون عمان النبيل وذلك للنظر بالأمور المدرجة على جدول الأعمال التالي:

1. زيادة رأس المال الشركة المصرح والمكتتب به من (183,750,000) سهم/دينار ليصبح (192,937,500) سهم/دينار وذلك عن طريق توزيع أسهم مجانية على المساهمين والتي تشكل ما نسبته 5%， وذلك من الأرباح المدورة والاحتياطي الاختياري وكل بنسبة مساهمته برأسمال الشركة كما هم في نهاية اليوم الخامس عشر من موافقة هيئة الأوراق المالية.
2. تعديل المادة (5) من عقد التأسيس والنظام الداخلي للبنك ليصبح كما يلي: " يكون رأس المال الشركة المصرح به 192,937,500 دينار مقسمة الى 192,937,500 سهماً قيمة كل سهم منها دينار أردني واحد ورأسمال الشركة المكتتب به والمدفوع 192,937,500 دينار".
3. الغاء المادة (51) من النظام الداخلي للبنك والتي تنص على "يجوز تعيين رئيس مجلس الإدارة او أي عضو من اعضائه مدیراً عاماً للشركة او مساعداً او نائباً له بقرار يصدر عن اکثرية ثلثي أصوات المجلس على ان لا يشترك صاحب العلاقة في التصويت"، وذلك التزاماً بتعليمات الحكومة الصادرة عن البنك المركزي الأردني بهذاخصوص.
4. تقويض رئيس مجلس الإدارة باستكمال الاجراءات اللازمة لذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة.

الإجراءات :

- أ. عملاً بأحكام المادتين (180) و (182) من قانون الشركات حضر الاجتماع مندوب عطوفة مراقب عام الشركات السيد محمد ابو زيد بموجب كتاب دائرة مراقبة الشركات رقم (م ش 1/6/1/5456) تاريخ 26/04/2018 وذلك بناءً على دعوة مجلس الإدارة ، كما حضر كل من السيد احمد شتيوي / ممثل السادة ديلويت انด توش (الشرق الأوسط -الأردن) ، والسيد اسامه شخاترة ممثل ارنست و يونغ /الأردن - مدافي الحسابات الخارجيين .

١٦	دائرة مراقبة الشركات
ممثل / صورة منه الأصل	
تميم انتداب العادس المنظم بتاريخ 30/4/2018	
شركات المساهمة العامة والبنك	

بـ. نظم جدول حضور ألى سجلت فيه أسماء المساهمين الذين حضروا الاجتماع بالإضافة الى عدد الأصوات التي يحملها كل منهم أصالة او وكالة ، كما أعطى كل مساهم بطاقة دخول الاجتماع مبيناً فيها عدد الأصوات التي يحملها أصالة و/أو وكالة موقعة من مندوب عطوفة مراقب عام الشركات ومختومة بختم الشركة .

جـ. ترأس الاجتماع السيد سعد نبيل المعشر / رئيس مجلس الادارة وحضر الاجتماع (11) عضواً من اصل (13) عضواً من اعضاء مجلس الادارة وكما يلى:

- معالي الدكتور أمية صلاح طوفان .
- السيد نديم يوسف المعشر .
- السيد عماد يوسف المعشر / ممثل شركة عشر للاستثمار والتجارة.
- السيد رفيق صالح المعشر / ممثل شركة رجال المعشر وابواليه .
- معالي واصف عازر / ممثل شركة مركز المستثمر الاردني .
- السيد آلان ونا / ممثل بيبلوس بنك .
- السيدة أريج عبيات / ممثل المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي .
- السيد محمود ملحس .
- السيدة ابتسام الايوبي .
- الدكتور طارق حموري .

واعتذر عن حضور الاجتماع كل من العضويين السيد علاء الدين سامي / ممثل شركة ZI&IME ، والسيد طارق الجlad . وحضر الاجتماع كل من الرئيس التنفيذي/ المدير العام، ونائب الرئيس التنفيذي / المدير العام ،ومدير الادارة المالية . شكر السيد رئيس مجلس الادارة/ رئيس الجلسة مندوب عطوفة مراقب عام الشركات ، وقال ارحب بالسادة الحضور والسيد محمد ابو زياد / مندوب عطوفة مراقب عام الشركات ، كما ارحب بالسيد عبدالله محمود سعيد مندوب البنك المركزي الاردني وبالسيد احمد شتيوي / ممثل السادة ديلويت اندر توش ، والسيد احمد شحاته / ممثل السادة ارمست ويونغ "المدققين الخارجيين" .

طلب السيد رئيس مجلس الادارة / رئيس الجلسة من مندوب عطوفة مراقب عام الشركات السيد محمد ابو زياد اعلان النصاب القانوني لاجتماع الهيئة العامة غير العادي .

قال مندوب عطوفة مراقب عام الشركات [ ] احضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي للبنك الأهلي الاردني .

تصديق / صورة طبق الأصل	٢٠١٨
اجتمعت الهيئة العامة غير العادي المنعقد بتاريخ ٢٥/٣/٢٠١٨ وتبصر بمحضر اجتماع الهيئة العامة والخاصية	

وأعلن مندوب عطوفة مراقب عام الشركات السيد محمد ابو زياد أن عدد المساهمين الحاضرين للاجتماع بلغ (74) مساهم من اصل (7340) مساهم يملكون (70) سهم بالاصالة و 95,449,170 سهم بالوكالة ( وباجمالى 45,215,757 سهم بالوكالة ) وتشكل ما نسبته 76.55% من راس المال البنك وبالبالغ (183,750,000) فقط تماهه وثلاثه وثمانون مليون وسبعمائه وخمسون الف سهم ، كما حضر الاجتماع احد عشر عضواً من اعضاء مجلس الادارة من اصل ثلاثة عشر عضواً، وبذلك يكون نصاب اجتماع الهيئة العامة غير العادي متتحققاً وفقاً لأحكام قانون الشركات ، كما حضر مدفقو الحسابات الخارجيين السادة ديلويت اندر توش و ارنست و يونغ .

علمباً بن البنك قد اعلن عن موعد الاجتماع بوسائل الاعلام المختلفة المطلوبة، حيث أعلن عن الدعوة للاجتماع في:

- صحف الرأي والغد ولأكثر من مرة .
- الاذاعة .
- الموقع الالكتروني للبنك الاهلي الاردني .

هذا وقد تم ارسال الدعوات للمساهمين بالبريد العادي أو باليد مقابل التوفيق بالاستلام .

كما اكد مندوب عطوفة مراقب عام الشركات انه وبذلك يكون البنك الاهلي الاردني قد استوفى كافة الشروط والإجراءات القانونية المنصوص عليها في قانون الشركات الاردني رقم (22) لسنة 1997 بما في ذلك المواد (140) و(145) و(172-175) ، كما قام بتوجيهه الدعوة لكل من مراقب عام الشركات وهيئة الاوراق المالية ومدققي الحسابات الخارجيين خلال المدة القانونية عملاً بأحكام المادة (182) من قانون الشركات الاردني .

وبناء على ما تقدم واستناداً لأحكام قانون الشركات أعلن مندوب عطوفة مراقب عام الشركات عن قانونية الجلسة وبأن كافة القرارات التي تتخذها الهيئة العامة غير العادية تعتبر ملزمة لجميع المساهمين الحاضرين منهم وغير الحاضرين، ثم طلب من السيد رئيس مجلس الادارة / رئيس الجلسة تعيين كاتب لها ومرافقين اثنين لجمع وفرز الأصوات وتمنى للبنك الاهلي الاردني درام التوفيق والنجاح في خدمة اقتصادنا واردننا الحبيب ومل يكنا العزيز .

شكر السيد رئيس مجلس الادارة/ رئيس الجلسة مندوب عطوفة مراقب عام الشركات .

وأضاف استناداً لأحكام المادة (181) من قانون الشركات أعين الدكتور ميشيل نعمان / أمين سر المجلس كائناً لتدوين وقائع هذه الجلسة كما أعين كلًا من :

- |   |  |
|---|--|
| - | الدكتور عبدالله المalki   دائرة مراقبة الشركات |
| - | مصدق / صورة طبق الأصل                          |
| - | السيد هاني فراج .                              |

٢٠١٨ | ٦

جامعة النبات العامة نمير العادي المشرف على كلية للمساهمه في العامه والخاصه

مراقبين لفرز الأصوات .

ثم طلب السيد مندوب مراقب عام الشركات البدء في بحث الامور المدرجة على جدول اعمال اجتماع الهيئة العامة غير العادي وفقاً لسلسلة ورودها:

**البند الأول :** زيادة رأس المال الشركة المصرح والمكتتب به من (183,750,000) سهم/دينار ليصبح (192,937,500) سهم/دينار وذلك عن طريق توزيع أسهم مجانية على المساهمين والتي تشكل ما نسبته 5%， وذلك من الأرباح المدورة والاحتياطي الاحتياطي وكل بنسبة مساهمته برأسمال الشركة كما هم في نهاية اليوم الخامس عشر من موافقة هيئة الأوراق المالية، حيث أقرت الهيئة العامة بالاجماع الموافقة على زيادة رأس المال الشركة المصرح والمكتتب به من (183,750,000) سهم/دينار ليصبح (192,937,500) سهم/دينار وذلك عن طريق توزيع أسهم مجانية على المساهمين والتي تشكل ما نسبته 5%， وذلك من الأرباح المدورة والاحتياطي الاحتياطي وكل بنسبة مساهمته برأسمال الشركة وتفويض رئيس مجلس الادارة لاستكمال الاجراءات والمتطلبات اللازمة لتنفيذ ذلك.

**البند الثاني :** تعديل المادة (5) من عقد التأسيس والنظام الداخلي للبنك لتصبح كما يلي: " يكون رأس المال الشركة المصر به 192,937,500 دينار مقسمة الى 192,937,500 سهماً قيمة كل سهم منها دينار أردني واحد ورأسمال الشركة المكتتب به والمدفوع 192,937,500 دينار ."

حيث أقرت الهيئة العامة بالاجماع على تعديل المادة (5) من عقد التأسيس والنظام الداخلي لشركة البنك الأهلي الأردني المساهمة العامة المحددة لتصبح كما يلي : يكون رأس المال الشركة المصر به 192,937,500 دينار مقسمة الى 192,937,500 سهماً قيمة كل سهم دينار اردني واحد ورأس المال الشركة المكتتب به والمدفوع 192,937,500 دينار (فقط مائة واثنين وتسعون مليوناً وتسعمائة وسبعين وثلاثون ألفاً وخمسة دينار / سهم) لا غير .


**البند الثالث:** الغاء المادة (51) من النظام الداخلي للبنك والتي تنص على " يجوز تعيين رئيس مجلس الإدارة او أي عضو من اعضائه مديرًا عاماً للشركة او مساعداً او نائباً له بقرار يصدر عن أكثرية ثلثي أصوات المجلس على ان لا يشترط صاحب العلاقة في التصويت" ، وذلك التزاماً بتعليمات الحكومة الصادرة عن البنك المركزي الأردني بهذا الخصوص.

حيث أقرت الهيئة العامة بالاجماع الموافقة على الغاء المادة (51) من النظام الداخلي للبنك .


١٦	دائرة مراقبة الشركات
محمدق / صورة حلبة الأصل	
٢٠١٨	١٦ أيام
شركات المساهمة العامة والخاصة	
2018/4/30	

البند الرابع : تلویض رئيس مجلس الادارة باستكمال الاجراءات الازمة لذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة .  
حيث أقرت الهيئة العامة بالاجماع الموافقة على تلویض رئيس مجلس الادارة باستكمال الاجراءات الازمة لذلك وفق  
القوانين والأنظمة النافذة .

وزرت الجلسة في تمام الساعة الحادية عشر والنصف من قبل ظهر يوم الاثنين الموافق 30/04/2018 .

  
سعد العشر  
رئيس مجلس الادارة

  
محمد أبو زياد  
مندوب مراقب عام الشركات

  
ميشيل نعماًن  
كاتب الجلسة

